

السيد الأستاذ الدكتور / محمد أحمد محمدين رئيس جامعة قناة السويس

تحية طيبة وبعد ،،،

أتشرف بالإفادة أن المجلس الأعلى للجامعات قرر بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٥/٨/٢٠١٢ ما يلي:

أولاً:

(١) الموافقة على قبول الطلاب المفضولين لاستنفاذ مرات الرسوب من إحدى الكليات والمعاهد العالية التابعة للجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات أو جامعة الأزهر أو الكليات العسكرية أو الجامعات الخاصة أو المعاهد العالية الخاصة كطلاب منتسبين وفقاً لنظام الانتساب الموجه بكليات غير مناظرة (الحقوق — التجارة — الآداب — الخدمة الاجتماعية) بالجامعات المصرية ووفقاً للضوابط والشروط التي كانت مطبقة في الجامعات المصرية حتى العام الجامعي ٢٠٠٩/٢٠١٠.

(٢) الموافقة على قبول الطلاب المفضولين لاستنفاذ مرات الرسوب (الحاصلين على الثانوية عامي ٢٠١٠ ، ٢٠١١) كطلاب منتسبين وفقاً لنظام الانتساب الموجه بكليات غير مناظرة (الحقوق — التجارة — الآداب — الخدمة الاجتماعية) بالجامعات المصرية بشرط حصولهم على الحد الأدنى المطلوب لهذه الكليات وفقاً لنظام الانتساب الموجه في سنة إعادة القيد.

(٣) الموافقة على قبول الطلاب المفضولين لاستنفاذ مرات الرسوب من برامج التعليم المفتوح (الحاصلين على الثانوية عامي ٢٠١٠ ، ٢٠١١) ببرامج غير مناظرة أخرى وفقاً لنظام التعليم المفتوح بشرط حصولهم على الحد الأدنى المطلوب لهذه البرامج في سنة حصولهم على الثانوية العامة وذلك استثناءً من شرط مضي الخمس سنوات على الحصول على المؤهل على أن يستفيد الطالب من هذا النظام مرة واحدة فقط.

وذلك استناداً لقرار المجلس الصادر بجلسته بتاريخ ٣١/٥/٢٠١٢ بعودة نظام الانتساب الموجه اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٢/٢٠١٣ وقرارات المجلس المنظمة لقبول الطلاب المستنفذين مرات الرسوب.

ثانياً:

(١) الموافقة على نقل قيد الطلاب المقيدين بكليات أو معاهد خاضعة لقانون تنظيم الجامعات أو غير خاضعة لهذا القانون (الحاصلين على الثانوية العامة أو ما يعادلها عامي ٢٠١٠ ، ٢٠١١) إلى برامج التعليم المفتوح بشرط حصولهم على الحد الأدنى المطلوب لهذه البرامج في سنة حصولهم على الثانوية وذلك استثناءً من شرط مضي الخمس سنوات على الحصول على المؤهل.

(٢) عدم الموافقة على نقل قيد الطلاب المقيدين بكليات أو معاهد خاضعة لقانون تنظيم الجامعات أو غير خاضعة لهذا القانون (الحاصلين على الثانوية العامة أو ما يعادلها عامي ٢٠١٠ ، ٢٠١١) إلى كليات وفقاً لنظام الانتساب الموجه بالجامعات الحكومية التي تطبق هذا النظام وذلك استناداً إلى الفقرة (٣) من المادة (٨٦) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ .

(٣) تطبيق قواعد إيقاف القيد والتحويل والأعداء واستنفاذ مرات الرسوب الواردة في قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وقرارات المجلس الأعلى للجامعات المعمول بها بالجامعات المصرية على الطلاب المقيدين ببرامج التعليم المفتوح (الحاصلين على الثانوية العامة عامي ٢٠١٠ ، ٢٠١١).

ثالثاً: التأكيد على قراره السابق الصادر بجلسته بتاريخ ٢٤/٦/٢٠١٢ والذي ينص على ما يلي:

" في ضوء عودة القبول بنظام الانتساب الموجه بكليات الجامعات المصرية التي تقبل بهذا النظام اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٢/٢٠١٣، فإنه بالنسبة للطلاب الحاصلين على الثانوية العامة وما يعادلها من الشهادات (الثانوية العربية، الثانوية الأجنبية) عام ٢٠١٠ و عام ٢٠١١ والذين تم التحاقهم ببرامج التعليم المفتوح بكليات (الحقوق، التجارة، الآداب) الأقسام التي لها نظير في الكليات الحكومية وكانت تطبق نظام الانتساب الموجه، الخدمة الاجتماعية دار العلوم) بالجامعات المصرية عن طريق مكتب التنسيق في العامين الجامعيين (٢٠١٠/٢٠١١، ٢٠١١/٢٠١٢) وحصلوا على تقدير جيد على الأقل في نهاية الفرقة الدراسية فيتم تحويل من يرغب إلى الفرقة التالية كطلاب انتساب موجه في الكليات والأقسام المناظرة بالجامعات المصرية الحكومية اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٢/٢٠١٣ عن طريق مكتب التحويل المركزي لكل جامعة، مع إجراء مقاصة علمية في ضوء المادة (١٧٠) من قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢".

رابعاً: إبلاغ مكتب تنسيق القبول بالجامعات والمعاهد.

وتفضلوا بقبول وافر التحية.

أمين عام المجلس الأعلى للجامعات

ع. حاتم
ع. حاتم
(أ.د/ أشرف حاتم)

٠٠٠٠ / د. محمود عبد المحسن - نائبه / رئيس الجامعة لشئون الطلبة
٠٠٠٠ / د. ماهر صبيح - قائم بعمل نائب رئيس الجامعة لشئون فرع
شئون طلاب مركزية بالجامعة وقرع السوي

لتخاذ اللازم

١٩١٩١٠

